

من وزير المالية
إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول قاعدة الأداء على القيمة المضافة.

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 21 جوان 2013.

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّه في إطار نشاطكم كمؤسسة عمومية للصحة تتولون القيام بالتحاليل الطبية والتلقيح وتشمل فوترة الخدمات المتعلقة بالتلقيح قيمة المواد الطبية المتمثلة في جرعة التلقيح (le vaccin) وقيمة الخدمة الفعلية المرتبطة بعملية التلقيح (le service de vaccination proprement dit). وطلبتم توضيحات حول قاعدة ونسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة في هذه الحالة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي :

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% الخدمات المتعلقة بالتلقيح وذلك طبقا لأحكام الجدول "ب" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة. ويطبّق الأداء المذكور على كلّ المبالغ التي تتمّ فوترتها في هذا الإطار بما في ذلك المبالغ المتعلقة بالمواد الطبية في صورة اعتماد الفوترة الجمليّة.

غير أنّه وفي صورة فوترة المبالغ المتعلقة بالأدوية والمواد الصيدلانية من قبل معهد بصفة منفصلة يتمّ إعتباره كتاجر تفصيل بهذا العنوان، وبالتالي تعفى هذه العملية من الأداء المذكور طبقا لأحكام العدد 11 من الفقرة II من الفصل الأوّل من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي